

هل تجب الزكاة في الذهب المعد للزينة

خالد المصلح

قلت شراء آآ ذهب بنية الزينة عندما تقدم زوجي لخطبتي منذ عشرين عاما وتمت الاضافة عليها بضعة قطع بعد الزواج اه ما بلغ حاليا تقريبا ربع كيلو. وكلها للزينة وليست بنية الادخار - [00:00:00](#)

اه تقول استخدمه في المناسبات الزينة فهل يجب عليها الزكاة؟ هذي مسألة فيها للعلماء قولان ما يتعلق اه الحلي الذي يتخذ الزينة وليس للادخار او اه الاعارة او التجارة. اه هذا النوع من الحلي وهو ما اتخذ - [00:00:17](#)

ابل الزينة للعلماء في قولان آآ جمهور العلماء على انه لا تجب فيه زكاة وودلك انه مال مقتنى آآ ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فرض فيه زكاة ولو كان كذلك لا - [00:00:37](#)

انا هذا الامر على وجه لا يلتبس لان الاصل في النساء التزين بالذهب وبالفضة وقد قال الله تعالى وما ينشأ في وهو في الخصام غير مبين. والقول الثاني ان الزكاة ان الزكاة واجبة في الحلي اه للعمومات - [00:00:52](#)

احاديث وردت في ذلك وردت عليها من المناقشات ما اضعفت الاستدلال بها. والصواب انه لا تجب الزكاة في الذهب المتخذ للزينة الا ان يشاء صاحب الذهب يعني الا ان تختار المرأة ان تزكي فهذا شأنها - [00:01:12](#)

لكن وجوبا لا يجب فيما يتخذ للزينة. ولا فرق في ذلك بينما يلبس على وجه الدوام وما يلبس في فترات متباعدة ما دام انه متخذ للزينة. والله اعلم - [00:01:32](#)